



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المركز الخيري للتعليم
الجمعية الخيرية بمرحاضة
مسجلة بوزارة الشؤون الاجتماعية رقم (١٧١)

سياسة الإجراءات المتعلقة بتدابير العناية الواجبة لمكافحة الإرهاب



سياسة الإجراءات المتعلقة بتدابير العناية الواجبة لمكافحة الإرهاب

مقدمة:


تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولأئحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان:

- طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.



- الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
- السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات:


تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

رئيس مجلس إدارة

الجمعية الخيرية بمحافظة رماح

عبيد بن محمد أبوثنين




توقيع أعضاء المجلس والموظفين على الاطلاع على سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وأخذ نسخة منها

م	أعضاء مجلس الإدارة	التوقيع بالعلم	الملاحظات
١.	عبيد محمد السبيعي		
٢.	عماش طنف العتيبي		
٣.	عبدالله فراج خنيفس السبيعي		
٤.	مطلق عبدالله حسين السبيعي		
٥.	فارس فالح سعد السبيعي		
٦.	مناحي عبدالله محمد السبيعي		
٧.	علي محمد بن ناصر السبيعي		

توقيع المدير التنفيذي للجمعية والموظفين

م	الموظفين	التوقيع بالعلم	الملاحظات
٨.	صالح محمد السبيعي		
٩.	صلال عبدالله السبيعي		
١٠.	فهد فالح فهد السبيعي		
١١.	خالد عادل الهمص		
١٢.	إبراهيم شوعي محمد		
١٣.	محمد عبدالله أبوهيجه		
١٤.	فهد عبدالله السهلي		

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المركز الخيري للشؤون
الجمعية الخيرية بمسجد وطينة ومناج
مسجلته وزارة الشؤون الإجتماعية رقم (١٧١)

			١٥
			١٦